

قرار من وزير التربية مؤرخ في 24 مارس 2021 يتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2020.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها مرسوم رئيس الحكومة عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير التربية ووزيرة التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 12 فيفري 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تفتح بوزارة التربية يوم 12 ماي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 . حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمسين (50) خطة.

الفصل 3 . حدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 16 افريل 2021.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 24 مارس 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2020.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها المرسوم عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بوزارة التربية يوم 12 ماي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2020.

الفصل 2 . حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة وثلاثين (130) خطة.

الفصل 3 . حدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 16 أفريل 2021.

الفصل 4 . تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 12 أفريل 2021.

الفصل 5 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 مارس 2021.

وزير التربية

فتحي السلاوتي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 12 أفريل 2021.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 مارس 2021.

وزير التربية

فتحي السلّوتي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

الفصل 3 - حدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 16 أفريل 2021.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 12 أفريل 2021.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 مارس 2021.

وزير التربية

فتحي السلّوتي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 24 مارس 2021 يتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2020.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها مرسوم رئيس الحكومة عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير التربية ووزيرة التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 12 فيفري 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 24 مارس 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2020.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها المرسوم عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 3 ديسمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 12 ماي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2020.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة وستين (160) خطة.